

حيث عثر عن جميع الاستيا الموجهة للسنن بترك الواجب  
 لأن ما قاله المحققون من أنفا ستة اشيا كما في المحيط  
 والخبر والخرابة فيهما او خمسة اشيا كما في الوقاية  
 او ثلاثة اشيا كما في الهداية او اثنان كما في الخفة وبعض  
 شروح الوقاية كل ذلك صحيح ويؤيد ذلك اوله علي  
 ما صرح به في كثير من الكتب وهكذا ذكره الامام ابو اليسر  
 واستحسنه صلاح المحيط وغيره ووجه ذلك مذكور في صفة  
 واعلم انه ذكر في النهاية ومن موجبات السنن ترك السنن  
 المضافة الى جميع الصلاة كترك المشهد في القعدة الاولى  
 فانه سنة عند بعض المشايخ وايضا في جميع الصلاة ففان  
 تشهد الصلاة كما يقال فنون الوتر المشهور ان ترك السنن  
 عندنا لا يوجب السهو واما المشهد فواجب على الاصح وقال الشيخ  
 ابو الفضل الكرماني يجب بترك السنن واقعه نعت اعلم  
**الباب الثالث** في بيان السنن بحركات السنن جميع السنن  
 سواء كانت من السنن الهداية والروايد في كل المراد هو الاو  
 فان لاكثر منها ما يتعلق بتركها اتم او كراهة او اساءة وبعضها  
 قليلا

مطلب  
 يجب نحو المهور  
 بترك التسمية

قليلا

Copyright © King Saud University

قليل لا بأس كذا في بعض الشروح تأمل وهي اي تلك السنن  
**سبعة عشر** بعضها عام وبعضها خاص **القائمة**  
**سبعة عشر** الاظهر فسبعة عشر الاول رفع اليدين في اداء  
 تكبيره **التكبير** لظاير من هذه العبارات ان الرفع حال التكبير  
 وهو المختار كما في الخلاصة وفي الكافي يرفع يديه أو لا  
 فاذا استتمتوا في سجدة الازن كبر تكبيله كمثلنا  
 عليا في النهاية وهو الاصح كما في الهداية والثاني رفع اليدين  
 في اداء تكبير **الثالث** رفع اليدين في اداء **تكبيرات**  
**العيد** اي التكبيرات الزائدة المحصورة بها كما عرفت  
**والرابع نشر الخاضع** اي اصابع اليدين بحيث لا يفتح  
 كل القمح ولا يغمها كل الضم بل يتركها على ما عليه اصابعه  
 بين الضم والتفويض كما ذكره العقدة ابو جعفر وغيره **الخامس**  
**شرب القمح** بالاهاء على ما حققه امام الحجة سييويه اي عند  
 الرفع في هذه المواضع الثلاث كما ذكره فاحيطان في وصية  
 الجلائري ان سنة رفع اليدين ثلاث احدها استقبال القبلة  
 بباطن الكفين وتايتها سجادة **الثانية** شميت اذنية وثا  
 لسننها **والخامس** شرب القمح **ويقال** يقول شيخنا ان الامم

مطلب  
 ثم بالفتح بلاها